

تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ د سعد بن ناصر الشثري الحلقة 11

سعد الشثري

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. ما لك يوم الدين. والصلاة والسلام على امام المتقين وقادة الغر المحجلين - [00:00:12](#)

على عليه من ربه وعلى صحبه افضل الصلاة واتم التسليم الى يوم الدين. وبعد فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه الذي نعرض فيه مسائل - [00:00:57](#)

فقه ابتداء من كتاب الطهارة وقد عرضنا في الحلقات الماضية ولا زلنا في كتاب الطهارة عرضنا باب الغسل وباب الانية ونحن الان في باب السواك وسنن الفطرة وما الحق بهما - [00:01:13](#)

ونستضيف في هذا البرنامج معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري فاهلا وسهلا بكم ومرحبا فضيلة الشيخ. الله يحييك واربك بك واربك بمشاهدي هذه القناة طيبة. واسأل الله جل وعلا للجميع علما نافعا وعملا صالحا - [00:01:29](#)

حفظكم الله فضيلة الشيخ ابتداء باب السواك والسنة الفطرة لو عرفتم لنا يا شيخ السواك لغة اصطدام الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد فان من فضل الله عز وجل - [00:01:48](#)

على المسلمين وعلى البشر اجمعين ارسال محمد صلى الله عليه وسلم لهداية الخلق وارشاده وارشادهم الى ما ينتفعون به في دنياهم واوراهم ومما جاءت به هذه الشريعة المباركة ان امرت بكل امر يؤدي الى النظافة والطهارة والنقاء - [00:02:09](#)

ومن ذلك ان جاءت الشريعة بالامر بنظافة البدن ونظافة الفم ونظافة الاعضاء ونظافة جميع ما لدى الانسان من ثياب ومن مساكن ونحو هذا ولذلك امر الله عز وجل بتنظيف اشياء كثيرة مما يتعلق الانسان - [00:02:34](#)

وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسنته قد امتلأت باوامر كثيرة من هذا ومن ذلك ما امرت به الشريعة من السواك الذي يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم - [00:02:58](#)

مرضاة للرب مطهرة للفم مرضاة للرب فالسواك هو الالة التي ينظف بها ايه الفهم وجمهور اهل العلم يرون انه خاص بعود الارك فهو شجرة خاصة تنبت في مناطق معينة اغلب ما تنبت فيه في آ السواحل ونحوها - [00:03:16](#)

وهذا الارك يستحب للانسان ان يتسوك به التسوك هو تنظيف الفم وتنظيف الاسنان وتنظيف اللسان والثلة بهذا السواك بهذا السواك وطائفة من اهل العلم يقولون ان السواك لا يختص بهذا العود الذي يكون من - [00:03:45](#)

آ شجر الارك وانما يكون بكل عود منق ليس بمظرو وهذا هو مذهب احمد وقول طائفة من اهل العلم واخرون يقولون لا يشترط فيه ان يكون عودا بل باي شيء حصل به التنظيف فانه حينئذ يكون آ قد حقق الانسان - [00:04:13](#)

ومن ذلك مثلا لو اه قام بتنظيف اسنانه باصبغه او بخرقه او فرشة اثنان هل يكون فاعلا للسنه او لا آ هذا آ موطن خلاف نشأ عن تعريف آ السواك. ولعلنا آ يعني نشير اليه فيما يأتي بتوسع نعم - [00:04:40](#)

حفظكم الله الفرق بين السواك والمساوك آ السواك والمساوك. السواك يعني قد يراد به ذات الفعل وقد يراد به الالة التي يتسوك بها والمساوك مصدر ميمي مصدر ميمي لهذه الكلمة نعم - [00:05:09](#)

يا ودي انه ما نغرق في التعريفات الا في شيء يتعلق به حكم شرعي واما التسميات ونحوه الامر فيها واسع لاننا نعنى اصالة في هذا البرنامج ببيان الحكم الشرعي بكل ما يترتب عليه حكم شرعي نحرص على ان نتطرق اليه وان نتكلم فيه. واما ما ليس آ آ واما ما لا

- [00:05:35](#)

يبني عليه حكم شرعي فلو تركناه لانه آآ نحن اصالة نريد ان نبلغ شرع الله ودينه للخلق. نعم. جميل. جزاك الله خيرا ه يشكل على

بعض الناس اه في صفة السواك الصحيحة - [00:06:02](#)

طريقة السواك يا شيخ لو تبينها اه الفقهاء يقولون يشترك عرضا ويرون انه يستحب ان يكون البداءة به بالجهة اليمنى وآآ الالظهر في

هذا ان الشريعة قد جاءت الاستياك مطلقا - [00:06:18](#)

فباي طريقة حصل السواك فانه حينئذ يكون المرء قد حقق السنة في هذا الجانب سواء ابتداء من الالعلى او من الالاسفل او من الثنايا او

من الالاضراس او من غيرها من انواع الالاسنان ابتداء بالفك الالعلى او بالفك - [00:06:43](#)

اسفل الصواب ان الالجميع يتحقق به السنة. بل ان السواك لا يقتصر على الالاسنان فقط. بل ايضا يشمل كما تقدم اللالسان. جاء في

الصحيحين قال وسواكه على في وصف النبي صلى الله عليه وسلم. كذلك يستاكلي على لثته لالبعاد ما علق بها. كذلك اه - [00:07:02](#)

اه يشترك على اطراف الالاسنان. كل هذا يشرع فيه السواك. فالملقصود ان الامر في هذا واسع. هنا مسألة فقهية متعلقة بهذا وهي هل

يمسك السواك باليد اليسرى؟ او يمسك السواك باليد اليمنى - [00:07:27](#)

وللعلماء في هذا ثلاثة اقوال مشهورة. هم. القول الالاول بانه يمسكه باليد اليسرى مطلقا قالوا لان السواك لا يؤمن من خروج خوارج من

الفم. واليد اليسرى معدة لما قد يحصل - [00:07:47](#)

قل فيه شيء من الالاذى والتسوك قد يحصل فيه هذا ولذلك يستحبون ان يكون باليد اليسرى وهذا القول قال به طائفة كثيرة من

الفقهاء وطائفة تقول ننظر الى نية من يريد السواك ان كان يريد - [00:08:06](#)

تطبيق السنة استعمال يده اليمنى وان كان يريد تنظيف الفم فيستعمل اليد اليسرى وهذا قد قال به طائفة من الالحنفية والقول الثالث

انه يستاك باليد اليمنى لانه قد ورد في سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيمن في كل شأنه - [00:08:24](#)

وذكر من ذلك في سواكه. كما ورد من حديث عائشة رضي الله عنها والالظاهر هو هذا القول الالاخير لان قوله في يوجهه التيمن في

سواكه يظهر منه انه يستعمل اليد اليمنى في ذلك. ولذلك انا استحب ان يكون - [00:08:46](#)

باليد اليسرى باليد اليمنى وان كان المسألة فيها من الخلاف ما اشترت اليه وليست الالادلة فيها جازمة. نعم آآ هل يا شيخة كل عود له

رائحة طيبة يستاك به مثل عود الرمان والالاسم مثلا وكذا - [00:09:05](#)

الرمان والالاش يقول الفقهاء بانها مظرة تضر بالفك تضر حنك الالانسان ولذلك يقولون انها مكروه للالانسان ان يستاك بها واما بقية اه

اغصان الالاشجار فانهم يقولون تتحقق بها السنة ويجوز للالانسان ولا حرج على الالانسان في اه فعله - [00:09:23](#)

اه تقدم معنا ان الفقهاء في هذا لهم ثلاثة اقوال. نعم. وبالتالي على اه الخلاف السابق يكون حكم هذه لكن نقرر قاعدة عامة وهو ان كل

ما كان مضرا بالالاسنان الالانسان او بفكه او بلسانه - [00:09:47](#)

او بشيء من اجزاء بدنه او باجزاء فمه فانه حينئذ يستحب عدم السواك به. لان الشريعة قد نهت عن ما فيه ضرر كما ورد في الحديث

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار. نعم - [00:10:10](#)

لكن هل يصيب السنة من استاك بغير بغير السواك المعروف مثلا؟ يعني ان تسأل مثلا عن فرشاة الالاسنان. فرشاة الالاسنان مثلا او لا فرشاة

الالاسنان الالاسنان من استعمالها لا يريد بذلك التقرب لله لم يؤجر عليه - [00:10:30](#)

هذه هي قاعدة لان الالاجر انما يكون فيه الثواء فيه انما الالاجر انما يكون في النية فلا ثواب الالابنية. لقول النبي صلى الله عليه وسلم

انما الالاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. من استعمال الفرشاة ومعجون الالاسنان لتنظيف - [00:10:48](#)

فمه لا يقصد بذلك التقرب لله ولا تحقيق مراد الله جل وعلا في تنظيف الفم فانه لا يؤجر. ولا يقال عن فعله هذا بانه يستحق به الالاجر

والثواب ولا يقال بانه قد وافق السنة. وحتى فيما يتعلق بالسواك - [00:11:08](#)

من استعماله لنظافة فمه لا يريد بذلك التقرب لله فانه لا يؤجر عليه لحديث انما الالاعمال بالنيات وانما لكل لكن من نوى التقرب لله جل

وعلا باستعمال المناديل لتنظيف اسنانه. او باستعمال الفرشاة والمعجون او غير ذلك فهل - [00:11:28](#)

ليكونوا محققا للسنة ومأجور مثاب بلا اشكال. لكن هل يكون حينئذ ممن يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة

للفم مرضاة للرب اولى فنقول حينئذ آ هذا موطن خلاف بين الفقهاء نتج عن اختلافهم في حقيقة السواك. هل هو مقتصر على الاراك؟
او - [00:11:50](#)

على اعواد الاشجار او يشمل كل ما حصل به التطهير. والذي يظهر لي ان اجر السواك لا يحصل الا بعود الاراك وما مات له لان الالفاظ الشرعية تحمل على المعهود الشرعي وعلى العرف - [00:12:19](#)

في الزمن النبوي. نعم. والعرف في الزمن النبوي اقتصار اسم السواك على عود الاراك فقط. ومن ثم ان الاظهر انه يقتصر على عود الاراك. لكن من نظف فمه بغير ذلك ونوى التقرب لله فانه يكون مأجورا. لكن ليس - [00:12:41](#)

سأله اجر السواك وانما اجر تنظيف الفم. لان الشارع قد امر بتنظيف البدن وتنظيف الفم فيؤجر العبد الذي استعمل الفرشاة والمعجون على ذلك متى نوى به التقرب لله جل وعلا. لكن لا يقال له بانه قد استاك. ولا انه - [00:13:01](#)

استعمل السواك وذلك لان العرف في عهد النبوة تخصيص اسم السواك على عود الاراك بعينه ومن ثم نقتصر على محل الحكم ولا نعيده الى غيره. لان المعنى الذي من اجله ثبت اسم السواك في اه - [00:13:21](#)

عود الاراك لا نعلمه. وبالتالي لا نتمكن من قياس غيره عليه. نعم هل له اوقات معينة السواك انه اوقات معينة يعني وخاصة الصائم الصائم قد يشكل احيانا على بعض الناس يعني يستعمله الصائم او لا يستعمله - [00:13:41](#)

او له وقت معين يعني نعم. اه هذا فيه جزئيتان. الجزئية الاولى فيما يتعلق بالاستحبابه شامل لجميع الاوقات. نعم. او هناك اوقات يكره فيه السواك الاصل ان جميع الاوقات صالحة لاستعمال السواك - [00:13:59](#)

وان العبد يؤجر على استعمال السواك في تلك الاوقات. هذا هو الاصل والقاعدة المستمرة بعض الفقهاء يستثنى من هذا مسألة السواك بعد الزوال للصائم السواك بعد الزوال الصائم والجمهور يقولون بانه مستحب - [00:14:22](#)

السواك حتى بعد الزوال للصائم. زوال الذي هو اذان الظهر ويستدلون على ذلك بعموم النصوص وفيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ولم يفرق بين وقت وآخر. هم. قال لولا - [00:14:45](#)

نشق على امتي لامرتهم بالسواك في كل صلاة لم يفرق بين لم يفرق بين وقت وآخر ذهب فقهاء الحنابلة في المشهور عنهم وفقهاء الشافعية ايضا. الى ان الصائم لا يستاك بعد الزوال. بعضهم قال بان السواك تزول - [00:15:06](#)

اه تزول سنيته واستحبابه ويكون مباحا. وقال اخرون بانه مكروه يكره للصائم ان يستاك بعد الزوال. وهذا هو مشهور مذهب احمد والشافعي وجماعة ويستدلون على هذا بان النبي صلى الله عليه وسلم قال لخولف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - [00:15:30](#)

وقالوا السواك يزيل خلوف الصائم وخلوف الصائم محبوب عند الله وما يزيل ما يحبه الله يكون مكروها وفي هذا الاستدلال نظر لان خلوف الصائم هذه انما يصدر من المعدة لخلوها من الاكل - [00:15:57](#)

ولا يصدر من آ ما لا يصدر من الفهم لان الذي يصدر من الفهم لا يختلف بكون الانسان صائما او كونه مفطرا. هم. لو قدر مثلا هناك بقايا طعام بين الاسنان - [00:16:17](#)

فهذه لا فرق فيها بين الصائم وغيره تظهر الرائحة على كل حال وان كانت الرائحة من غير الصائم اكثر لانه يكون قريب الاكل ويكون الفم قد تحرك فمن ثم تظهر روائح وبقايا اه الطعمة التي - [00:16:34](#)

الاسنان مع كون الانسان مفطرا اما في حال الصيام فانها تظلم هذه البقايا ولا تظهر شيئا من الروائح كما كانت تظهره اه سابقا واستدلوا على ذلك باثار اخرى تدل على اثار عن جماعة من الصحابة تدل على كراهة السواك - [00:16:54](#)

والاظهر هو جواز السواك في كل وقت لعموم الدالة الواردة مشروعية السواك مطلقة ولا يوجد لها معارض صحيح بعض اهل العلم استدل بحديث رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا احصي يستاك وهو صائم بالغداة والعشي - [00:17:18](#)

غدا تول النهار والعشي اخر النهار لكن هذا الحديث فيه ضعف ضعيف ومن ثم لا يصح ان يبنى عليه حكم. فالمقصود ان الاصل هو مشروعية السواك في كل وقت واستحباب السواك في كل وقت - [00:17:41](#)

وسنيت السواك في كل آآ وقت هناك اوقات آآ يتأكد استحباب استعمال السواك فيها كما قبل الوضوء وقبل الصلاة وحال تغير الفم وحال الانتباه من النوم ونحو ذلك من اه الحالات فهذه - [00:17:58](#)

في مسألة ايضا مستقلة يمكن ان نتباحث فيها نعم. نعم. هذا ما سيأتينا الان بعدها؟ لما عرفنا الزمان واستحبابه فيه الزمان والوقت كذلك فيه اوضاع آآ يعني معينة نريد ان نعرج عليها اوضاع يتأكد فيها السواك - [00:18:21](#)

نعم السواك يتأكد استحبابه في مواطن كثيرة تقدم معنا ان السواك مستحب في كل وقت ومسنون في كل وقت لكن سنيتته تتأكد في اوقات معينة وهذا يدل على ان السنن متفاوتة - [00:18:39](#)

ليست على رتبة واحدة كما هي الواجبات و آآ يتأكد استحباب آآ السواك قبل الوضوء لما ورد في حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك - [00:18:56](#)

مع كل وضوء وهذا حديث رواه اهل السنن ذكره البخاري معلقا وهو جيد الاسناد على الصحيح بعض اهل العلم يقول بان الصواب انه موقوف لكن قد ثبت رفعه من طرق متعددة - [00:19:17](#)

الثاني استحباب السواك قبل الصلاة تحباب السواك قبل الصلاة سواء كانت صلاة نفل او صلاة فرض او صلاة نذر او صلاتان من ذوات الاسباب. او تحية مسجد او سنة طواف. او نحو ذلك. كل هذه - [00:19:32](#)

يشرع للانسان ان يستاق قبل الدخول في هذه الصلوات فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلاة وهذا حديث في الصحيح - [00:19:53](#)

ومن هنا فانه مشروع للانسان ان يستاق قبل الصلاة. والمعنى في هذا ان الانسان في صلاته ينجي رب العالمين فشرع له ان يكون على اكمل الاحوال ومن ذلك نظافة فمه. باستعمال اه السواك - [00:20:08](#)

من الاحوال التي يتأكد فيها استحباب السواك حال الانتباه من النوم فان النبي صلى الله عليه وسلم قد ثبت كان يعد له السواك قبل نومه حتى اذا انتبه استعمل آآ السواك - [00:20:26](#)

آآ ايضا من الاحوال التي يستحب فيها السواك حال تغير الفم فانه مظنة الى وجود الروائح والشريعة شرعت السواك لمطهرة الفم كما في الحديث لولا ان اشق على امتي لامرتهم - [00:20:42](#)

بالسواك مع كلي آآ صلاة. نعم اه كذلك يا شيخ اه عند القراءة نعم في القرآن. آآ ايضا عند القراءة عند دخول المسجد وذلك لان الانسان حتى في الصلاة ينجي رب العزة والجلال - [00:20:58](#)

ومن هنا شرع له ان يكون على اكمل الاحوال في مخاطبته قبل خطابه للآخرين والتقاءه بالآخرين يشرع له السواك ليكون على اكمل الاحوال ولي الا يؤذي الآخرين عند قراءته للقرآن ورد ان الملك يأتيه فيقرب منه فشرع له حينئذ ان ينظف فمه بالسواك - [00:21:17](#)

آآ اه السواك اه مستحب في كل وقت ومسنون في كل وقت ويتأكد آآ استحبابه ومسنونيته في بعض الاوقات كذلك يا شيخ دخول المنزل هل ورد فيه مثلا شيء دخول المسجد؟ نعم ورد في حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل منزله دخل وهو يستاك

من حديث عائشة في السنن - [00:21:40](#)

انا اشير هنا الى حديث وحديث عائشة قالت اه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في سياق الموت دخل عليه عبدالرحمن بن ابي بكر فكان عبد الرحمن يستاك - [00:22:04](#)

فاحده النبي صلى الله عليه وسلم ببصره. فعرفت انه يريد السواك. فاخذت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ لك السواك فاشار برأسه لانه كان في سياق الموت فاخذت السواك ثم نظفته وطيبته وعظمته ثم اعطته للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:22](#)

فهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموقع الحرج وفي هذا الوقت الذي تضيع فيه الازهان حرص على استعمال السواك مما يدل على اهميته اه مكانته - [00:22:44](#)

فالمقصود ان في حتى في السياق الحرج يستحب للانسان ان يستعمل اه السواك وفيه دلالة على ان استعمال السياق على ان استعمال السواك في المجامع العامة لا حرج فيه ولا شيء فيه - [00:23:01](#)

ولو كان اماما او له مكانته ومنزلته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم امام اهل آآ امام عبدالرحمن ومن حوله يوم في سياق موته نعم. جميل. الا يدل كذلك حديث عائشة يا شيخ - [00:23:17](#)

اه انه يعني يستدل منه مشروعية مثل الاستياع من اثنين فاكثر كما فعلوا سلموا عائشة آآ على العموم لما استاك عبد الرحمن اخذته عائشة فطيبته السواك ونظفته. جميل ففيه مشروعية انه اذا استعمله اكثر من واحد ان ينظف وان يطيب - [00:23:34](#)

واما بالنسبة لعائشة فانما قظمته لانه كان صعبا شديدا كان السواك قويا. والنبي صلى الله عليه وسلم في سياق الموت فقضى من اجلي ان تليينه له. ومن المعلوم ان الزوجين بينهما من احوال العشرة والالفة ما يتجاوزون - [00:23:54](#)

به عن مثل هذا الامر تجد الانسان يأخذ آآ طرفا من آآ لقمة يأكلها ثم يناولها زوجته ولا يجدون غضاضة في مثل هذا هذا من الامور التي يتعجب الانسان فيها تعجب الانسان حولها - [00:24:14](#)

شخصان اجنبيان كل واحد منهما من اسرة ثم بعد ذلك يؤلف الله بين قلوبهما بعد ان كانا لا يعرفان بعضهما فيصبحان على حالة واحدة وعلى الة واحدة وعلى حتى انه الانسان يهنا بان يأكل بقية الطعام الذي - [00:24:33](#)

الذي يأكله الاخر وهذه اذا تأملها الانسان فيها امر كوني عجيب كيف سخر القلوب حتى توجد المحبة والالفة. قال تعالى ومن آياته ان جعل لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها. وجعل بينكم مودة - [00:24:54](#)

ورحمة ان في ذلك لآيات لقوم يتفكرون. ولذلك ينبغي ان بنا ان نتفكر في آآ مثل هذه الاية الكونية العظيمة وهذا يجده الانسان في مواطن عديدة. اثنان بينهما خصومة وعداوة يقلب الله تلك الخصومة والعداوة الى - [00:25:14](#)

ان تكون الة ومحبة. عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة. والله قدير وانظر الى احوال الناس قبل النبوة كيف كانوا متخاصمين متشاجرين فلما جاء الله بهذا الدين الف بين قلوبهم والف بين قلوبهم - [00:25:36](#)

ذكر الله جل وعلا انه الف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله افبينهم ولذلك ينبغي بنا ان نعرف مقدار هذه النعمة من جهة وان نتفكر في قدرة الله عز وجل فان هذه الالفة بين القلوب انما - [00:26:00](#)

جاءت على طاعة ولذلك اذا اسس البيت على طاعة بين الزوجين حصلت الالفة وحصلت المحبة. وكلما ابتعد عن طاعة الله عز وجل كلما حصلت بينه هما النفرة وحصلت بينهما المشاكل وكون الزوجين يصطلحان في وقت لمصلحتهما لا - [00:26:22](#)

اعني وقوع الالفة بينهما يعني قد يكون الزوج مع الزوجة على حال واحدة هو اصطلاح لكن لا يعني هذا انها قد تألفا فيما بينهما لانهما انما عمل من اجل مصلحة واحدة. ولذلك ادنى شيء يؤثر على علاقتهم الزوجية. لكن اذا كانت العلاقة الزوجية مبنية على محبة -

[00:26:46](#)

الله عز وجل وعلى طاعة الله عز وجل اذا جاء الانسان من شريكه شيء يؤذيه من كلمة او وصبر عليها واحتسب للاجر فيها وجاءت وذبحت كانها لم تكن فصلحت الاحوال. نعم - [00:27:09](#)

جميل يا شيخ في بالنسبة ذكرنا الان بعض المستحبات وكذا هل في اوضاع يكره فيها السواك نعم الفقهاء يذكرون عددا من الاحوال التي يكره فيها السواك لكن العبرة هنا على الدليل - [00:27:27](#)

شرعي فما ورد في دليل شرعي بكرهته يقول بكرهته لكن لم يردنا دليل ومن ثم ما ذكره الفقهاء من احوال يكره فيها السواك ينبغي ان نتأني فيها وان نقول ان الاصل هو - [00:27:46](#)

مشروعية السواك واستحبابه في جميع الاوقات الا ما ورد فيه دليل الا انه في بعض المواطن آآ وجد الداعي له وتركه النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ نقول بعدم مشروعيته من ذلك مثلا في الصلاة - [00:28:01](#)

لان فيه الصلاة اه يؤمر العبد بالقنوط وعدم الحركة باستعمال السواك فيه حركة كذلك في آآ خطبة الجمعة اه يكره للانسان ان يستاك ويعد هذا نوعا من انواع اللغو هكذا ايضا في طلب العلم تدريسا او آآ دراسة فانه لم يكن من حال الناس ان يستعملوا - [00:28:19](#)

سواك في هذه المواطن. هو القاعدة في هذا انها نقل من احوال النبي صلى الله عليه وسلم اه عدم فعله للسواك فيه فان الاصل انه يقال بعدم مشروعية السواك في هذه الحال خصوصا اذا كان الانسان يؤدي عملا اخر قد يؤثر السواك عليه - [00:28:46](#)

اليه نعم آآ كذلك بقي لنا آآ مسألة التي هي اه هل ورد شيء في عند عند بدء السواك؟ هل ورد مثلا السنة قول معين عندما يبدأ

الانسان يستاك. لا اعلم دليلا يدل على مشروعية قول اي لفظ قبل السواك او اثناء - [00:29:10](#)

السواك او بعد السواك فالجميع لم يرد فيه دليل. وبالتالي فان كون الانسان يتقرب لله عز وجل بذكر قبل السواك او اثناءه او بعده يعد

نوعا من انواع مخالفة السنة. لم يؤثر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قبل السواك كان يسمى او كان - [00:29:32](#)

يكبر او كان يحمد وهكذا في اثناء السواك او بعد السواك. لكن لو حصل فعل او قول آآ بدون ان يقصده وبدون ان يعتاده اه سمى ثم

استاك بدون ان يربط بينهما لا حرج على الانسان فيه لانه لا يقصد الربط بينهما. اما ان يكون كلما اشتاق وفرغ من السواك حمد الله -

[00:29:52](#)

او اعتقد ان لذلك فضلا واجرا وثوابا فنقول مثل هذا الفعل ليس من السنة في شيء. نعم. هل يشترط له نية هل يشترط للسواك نية

ذكرنا قبل قليل ان السواك - [00:30:17](#)

على طريقتين. السواك من جهة النظافة هذا لا يشترط له نية لكن لا يؤجر العبد عليه واذا الحال الثاني من جهة الاجر فلا يؤجر العبد

اجرا اخرويا الا بالنية. لقوله جل وعلا - [00:30:35](#)

ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى

ولقوله صلى الله عليه وسلم انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله. الا اجرت عليها. فدل هذا على ان الثواب - [00:30:54](#)

مرتبط بنية الآخرة. ولذلك ورد نصوص كثيرة في مثل هذا من كان يريد من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد. فهذا اذا

اراد التنظيف فقط ولم يرد التقرب الى الله عز وجل فانما يريد العاجلة. ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فاولئك كان

سعيهم - [00:31:16](#)

المقصود انه لا يجر الانسان على السواك الا اذا نوى به التقرب لله عز وجل. وهنا مسألة متعلقة بهذا وهي هل يشترط للاجر في السواك

ان ينوي الانسان كلما استخدم السواك او تكفيه نية واحدة - [00:31:43](#)

يعني كيف يا شيخ هل انا عندي السواك. مم هل اقول انوي اني اتقرب لله عز وجل مطلقا في جميع الاحوال. هم. وبالتالي ما اجدد

النية كل مرة واؤجر كل مرة. تمام. او او لابد - [00:32:04](#)

كلما استعملت السواك ان انوي هذا موطن خلاف بين الفقهاء والظاهر ان العبد لا يحتاج الى نية مستقلة كلما استعمل السواك من

جديد. لان كل سواك وكل تسوك فعل مستقل. ومن ثم لابد من نية - [00:32:21](#)

الا كلما استعملنا السواك. نعم. هو انتهى الوقت حقيقة يا شيخ لكن اه يعني لو اذا انتهى الوقت خله ان شاء الله خل الباقي جزاكم الله

خير اه كنتم معنا مشاهدينا الكرام في كل مكان في هذه الحلقة - [00:32:41](#)

اه مع فضيلة الشيخ سعد بن ناصر الشثري في اه باب السواك واستعرضنا فيه اهم مسائل السواك. نسأل الله ان ينفعنا جميعا بما

استمعنا فشكرا لكم مشاهدينا الكرام في - [00:32:58](#)

كل ما كان على حسن استئصالكم واستماعكم وشكرا لفضيلة الشيخ على طرحه المتميز اسأل الله ان ينفعنا جميعا بما سمعنا وان

يجعلنا جميعا من الذين يستمعون القول فيتبعون فاحسنه صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:33:08](#)

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب - [00:33:24](#)